كلمـــة دولة قطـــر

يلقيـــها

سعادة/ سيف مقدم البوعينين

مساعد وزير الخارجية

رئيس وفد دولة قطر

أمام

لجنة حقوق الطفل

الدورة الثانية والخمسون

مناقشة تقرير دولة قطر الدوري الثاني بموجب المادة

(٤٤) من اتفاقية حقوق الطفل

جنيف-٢٩ سبتمبر ٢٠٠٩م

سعادة رئيس وأعضاء لجنة حقوق الطفل الموقرين،،،،

السيدات والسادة،

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

في البداية اسمحوا لي أن أعرب لكم نيابة عن وفد بلادي عن سعادتنا للاجتماع بلجنتكم الموقرة اليوم للحوار حول تقرير دولة قطر الدوري الثاني المقدم بموجب المادة (٤٤) من اتفاقية حقوق الطفل. كما أود أن أعرب لكم عن تقدير دولة قطر لما تقوم به لجنتكم الموقرة من دور هام في مساعدة الدول الأطراف على تحسين وتقوية وتعزيز التزامها وتطبيقها لبنود وأحكام الاتفاقية وبروتوكولاتها، ونؤكد في هذا الصدد دعم دولة قطر وتعاونها التام مع اللجنة.

لقد جاء التقرير المعروض أمامكم كثمرة لهذا الحوار، ونتيجة للتنسيق والتعاون في مجال رصد تنفيذ الاتفاقية بين كافة الجهات المعنية بالطفولة، حيث قامت بإعداده لجنة وطنية شكلها مجلس الوزراء الموقر في ديسمبر ٢٠٠٦ برئاسة المجلس الأعلى لشؤون الأسرة وعدة جهات حكومية أخرى منها الديوان الاميرى، وزارة الخارجية، وزارة الداخلية، وزارة شؤون الخدمة المدنية والإسكان، وزارة العدل، وزارة التربية والتعليم، المجلس الأعلى للتعليم، الهيئة الوطنية للصحة، والنيابة العامة. كما ضمت اللجنة جهات أخرى شملت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، المؤسسة القطرية لحماية الطفل والمرأة، والمكتب الوطني لمكافحة الاتجار بالبشر.

وقد بذلت الدولة مجهوداً لمعالجة أغلب المشاغل والتوصيات التي تقدمت بها اللجنة الموقرة عند نظرها في التقرير الأولي. ولقد أدت عملية تقديم التقارير والملاحظات الختامية إلى جملة من الفوائد الفعلية على كفالة حقوق الطفل في بلادنا، ومن ذلك المردودات الإيجابية المتمثلة في زيادة الوعي لدى موظفي الدولة والدوائر الحكومية بالمدى الواسع لحقوق الأطفال التي كانت في الماضي محصورة في الخدمات الأساسية الرئيسية وخصوصاً التعليم والصحة، كما أنها رفعت أيضاً درجة الوعي بالإتفاقية والحقوق المُضَمّنة فيها لدى الجمهور والجهات المعنية وساعدت في إنشاء وتقوية المؤسسات الطوعية العاملة في مجال الطفولة. كما وأن عملية الحوار والملاحظات الختامية قد زادت من وتيرة الإصلاحات التشريعية المستمرة المتعلقة بأوضاع الأطفال، وكذلك مراجعة السياسات الخاصة بالطفولة، وإنشاء مؤسسات التنسيق والمراقبة وآليات تلقي الشكاوى، والتصديق

على الاتفاقيات التي توفر حماية أكبر للأطفال. ونتطلع أن تكون حواراتنا مع اللجنة حافزاً لنا لتحقيق تقدم مطرد في كفالة حقوق الأطفال.

سعادة رئيس وأعضاء اللجنة،

يعد موضوع تعزيز وحماية حقوق الإنسان بما فيه حقوق الطفل خياراً استراتيجياً للدولة إذ يشكل العمود الفقري لسياسة الإصلاح الشامل(الدستوري والاقتصادي والاجتماعي والثقافي) التي تنتهجها الدولة منذ تولي حضرة صاحب السمو الشيخ/ حمد بن خليفة آل ثاني مقاليد الحكم في البلاد. وقد تم التأكيد على ذلك في الرؤية الشاملة للتنمية (رؤية قطر الوطنية ٢٠٣٠) والتي تم اعتمادها بموجب القرار الأميري رقم (٤٤) لسنة ٢٠٠٨ والتي انطوت على محاور هامة تمس القضايا الرئيسية لحقوق الإنسان في مجالات التعليم والبيئة وحقوق العمالة الوافدة وتمكين المرأة وحقوق الطفل.

وقد جاء صدور قرار مجلس الوزراء في ٢٠٠٩/٤/١٥ باعتماد السياسة السكانية لدولة قطر والتي تتضمن قضايا المرأة والطفولة و الشباب والمسنين والتي ستنفذ تحت مظلة رؤية قطر الوطنية ٢٠٣٠ مؤكداً على ما جاء في هذه الرؤية من مصلحة للمواطن والمقيم في دولة قطر.

وتعتبر حقوق الطفل في قطر من أهم حقوق الإنسان على الإطلاق نظراً لكون الطفل نواة وعماد المجتمعات ومستقبلها. إن الطفولة وقضاياها تأتي في أولويات التخطيط التنموي في الدولة، حيث تحظى باهتمام بالغ من قبل القيادة السياسية والمخططين المختصين في القطاعين الحكومي والأهلي الذين لا يألون جهداً في سبيل بناء ونشر الأجهزة والمؤسسات المعنية بالطفولة في كافة أنحاء الدولة لكي تكون في متناول كافة السكان وعلى درجة من الكفاءة والفاعلية، تحقيقاً لبقاء وسلامة الأطفال ونمائهم وحمايتهم من كافة أنواع العنف والاستغلال وضمان مشاركتهم في النشاطات المناسبة لأعمارهم.

وقد كفل دستور دولة قطر، والذي تم تبنيه بواسطة استفتاء شعبي جرى في ابريل ٢٠٠٣، وصادق عليه سموّ أمير البلاد في عام ٢٠٠٤، ودخل حيز النفاذ في يونيو ٢٠٠٥، والتشريعات ذات الصلة حق الطفل في الحصول على الرعاية الصحية والتعليمية والاجتماعية والاقتصادية والحماية الشاملة من مختلف أنواع العنف والاستغلال. والجدير بالذكر أن دستور دولة قطر أفرد بابه الثالث (المواد ٣٤-٥٨) للحقوق والحريات الأساسية، حيث تبنى مبدأ التكاملية والتداخل والترابط وعدم التجزئة، فكفل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية والسياسية والجماعية على حد سواء. وقد أكد الدستور على عدم التضييق على هذه الحقوق أو الانتقاص منها، بحجة تنظيمها أو تعديلها، فنصت المادة (١٤٦) على أنه لا

يجوز تعديل الأحكام الخاصة بالحقوق والحريات العامة إلا في الحدود التي يكون الغرض منها منح المزيد من الضمانات لصالح المواطن.

وشهدت الدولة خلال العقود الأربعة الماضية انجازات ضخمة في مجال بناء ونشر شبكة الرعاية الصحية الأولية ومراكز رعاية صحة الأم والطفل، مما ساعد على إيصال الخدمات الصحية لكافة سكان الدولة. وعلى نفس السياق اتسعت رقعة التعليم في جميع المراحل الدراسية لتصبح في متناول كافة الأطفال. ومن جانب أخر حققت دولة قطر تطورا في أنماط الحياة المعيشية والمزيد من أشكال الرفاه الاقتصادي والاجتماعي لجميع فئات المجتمع. وقد عكست هذه الانجازات تطوراً هاماً وايجابياً في مؤشرات الطفولة والأمومة، كان أبرزها تدنى مستوى الوفيات، وارتفاع معدلات الالتحاق في جميع المراحل التعليمية لكلا الجنسين، وارتفاع مستوى خدمات الرعاية الاجتماعية .

سعادة رئيس وأعضاء اللجنة،

لقد تضمن دستور دولة قطر العديد من الأحكام المتعلقة بالأسرة والأمومة والطفولة، حيث تقضي المادة ٢١ على أن " الأسرة أساس المجتمع، قوامها الدين والأخلاق وحب الوطن، وينظم القانون الوسائل الكفيلة بحمايتها، وتدعيم كيانها وتقوية أواصرها والحفاظ على الأمومة والطفولة والشيخوخة في ظلها". كما تنص المادة ٢٢ على أن " ترعى الدولة النشأ وتصونه من أسباب الفساد وتحميه من الاستغلال، وتقيه من شر الإهمال البدني والعقلي والروحي، وتوفر له الظروف المناسبة لتنمية ملكاته في شتى المجالات، على هدي من التربية السليمة". ووفقاً للمادة ٦ من الدستور فان الدولة تحترم المواثيق والعهود الدولية، وتعمل على تنفيذ كافة الاتفاقيات والمواثيق والعهود الدولية التي تكون طرفا فيها. كما وان المادة ٦٨ من الدستور أضفت على المعاهدة أو الاتفاقية قوة القانون بعد التصديق عليها ونشرها في الجريدة الرسمية.

وقد صادقت دولة قطر على اتفاقية حقوق الطفل وبروتوكولاتها وحرصت على وضع المبادئ والأحكام الأساسية التي جاءت بها الاتفاقية وبروتوكولاتها موضع التنفيذ. كما انضمت الدولة إلى اتفاقيات أخرى توفر حماية أكبر للأطفال والبيئة التي ينشأون فيها ومن ذلك اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بموجب المرسوم رقم(٢٨) لسنة ٢٠٠٨، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام ٢٠٠٠ بموجب المرسوم رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٩، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والتي انضمت إليها الدولة بموجب المرسوم رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٩.

سعادة رئيس وأعضاء اللجنة،

في إطار حرص الدولة على تنفيذ توصيات لجنتكم الموقرة اتخذت الدولة العديد من الإجراءات والخطوات التي تهدف إلى حماية الطفل ورعايته بما يحقق مصلحة الطفل الفضلى حيث قامت الدولة بسحب تحفظها العام على اتفاقية حقوق الطفل واستبداله بتحفظ جزئي ينطبق فقط في إطار المادتين (٢) و (١٤) من الاتفاقية. كما تم تحقيق توافق مابين التشريعات والممارسات الوطنية وبين مبادئ الاتفاقية وأحكامها، وشهدت الدولة في الفترة الممتدة بين تقديم تقريرها الأولي في عام ١٩٩٩ وتاريخ تقديم التقرير الحالي تعديلات تشريعيه واسعة النطاق فيما يتعلق بحماية وتعزيز حقوق الطفل، وقد تم التطرق بالتفصيل إلى هذه القوانين والتشريعات في التقرير الماثل أمام لجنتكم الموقرة وفي الردود الخطية التي تقدمت بها الدولة بشأن قائمة القضايا المقدمة من لجنتكم الموقرة. وفي إطار مراعاة توصيات لجنتكم الموقرة تم تعديل المرسوم بقانون رقم (٣٨) لسنة ٢٠٠٢ الخاص بإنشاء اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بالمرسوم بقانون رقم (٢٥) لسنة ٢٠٠٦ بما يكفل التوافق والاتساق مع مبادئ باريس. وتجدر الإشارة هنا إلى أن الحكومة تولي توصيات اللجنة الوطنية الاهتمام اللازم وتعمل على تنفيذها.

سعادة رئيس وأعضاء اللجنة،

لم تقتصر مظاهر الاهتمام بالأسرة والطفولة على المجال التشريعي فحسب وإنما تعدت ذلك لتشمل البناء المؤسسي والاستراتيجي والسياسات والبرامج التي سعت لترجمة الحماية التشريعية للطفولة إلى واقع ملموس حيث تولت مؤسسات مركزية في إطار الدولة تنفيذ تلك السياسات. ويشكل المجلس الأعلى لشؤون الأسرة الآلية المؤسسية المعنية بحقوق الطفل، والذي تم إنشاءه بموجب القرار الأميري رقم (٥٣) لسنة ١٩٩٨م وأعيد تنظيمه بموجب القرار الأميري رقم (١٥) لسنة ٢٠٠٩، الجهة العليا المختصة بكل ما يتعلق بشؤون الأسرة والمناط بها متابعة كافة الجهود الرامية إلى تنفيذ المواثيق الدولية المعنية بشؤون الأسرة وحقوق الطفل والمرأة والأشخاص ذوي الإعاقة التي أصبحت الدولة طرفاً فيها.

كما تم تأسيس العديد من المؤسسات الحكومية وغير الحكومية المعنية بحقوق الطفل وحمايته في الفترة التي أعقبت تقديم الدولة لتقريرها الأولى، نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر:

- مركز الشفلح للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة، المؤسس عام ٢٠٠١، ويهدف إلى توفير الرعاية الاجتماعية والصحية والتأهيل الشامل للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة.

- المركز الثقافي للأمومة والطفولة المؤسس عام ٢٠٠٣، ويهدف إلى نشر الوعي بطرق التربية الصحية للأطفال ، وإعداد برامج التوعية الخاصة بالأمهات، والتعرف على المشكلات النفسية والتربوية والاجتماعية التي يعاني منها الأطفال وتقديم وسائل حلها، والمساهمة في حل المشكلات السلوكية لديهم مثل التدخين والإدمان على المخدرات والعنف.
- مركز الاستشارات العائلية المؤسس عام ٢٠٠٣، ويهدف إلى المساهمة في إيجاد أسرة واعية والمحافظة عليها، وتقديم خدمات الإرشاد الفردي لحل المشاكل الزوجية والتوفيق بين الأزواج وتجنب الأبناء الآثار السلبية للطلاق وسد النقص الناجم عن غياب احد الوالدين.
- المؤسسة القطرية لحماية الطفل والمرأة المنشاة عام ٢٠٠٣، وتهدف إلى حماية المرأة والطفل من الممارسات المنحرفة في المنزل والمجتمع والعمل ومعالجة المشكلات الناجمة عن ذلك ، وتأمين الإطار القانوني لحقوق المرأة والطفل ، وضمان تطبيق الاتفاقيات الدولية ذات الصلة ، وعدم التمييز ضد المرأة في الحقوق والمسؤوليات .
- المؤسسة القطرية لرعاية الأيتام المنشاة عام ٢٠٠٣، وتهدف إلى الاهتمام بفئة الأيتام وتقديم الخدمات لهم ، وإيواء الأطفال مجهولى الأبوين وتقديم خدمات معيشية متكاملة لهم ، ومتابعة أوضاع الأيتام في الأسر البديلة .
- المؤسسة القطرية لمكافحة الاتجار بالبشر(مكتب المنسق الوطني لمكافحة الاتجار بالبشر سابقا) والتي تم إنشاؤها في عام ٢٠٠٥، وتهدف إلى رسم السياسات والخطط والتدابير والإجراءات لمكافحة الاتجار بالبشر والتنسيق مع الجهات المعنية بالدولة لتقديم المساعدة.
- الدار القطرية للإيواء والرعاية الإنسانية ، أنشئت بموجب قرار مجلس الوزراء في عام ٢٠٠٣، وتهدف إلى إيواء الأطفال والنساء وخدم المنازل ومن في حكمهم من ضحايا الاتجار بالبشر ورعايتهم صحياً واجتماعياً ونفسياً.
- مركز التأهيل الاجتماعي ، المنشأ بقرار المجلس الأعلى لشؤون الأسرة عام ٢٠٠٥، ويهدف إلى التأهيل الاجتماعي للفئات المستهدفة والحفاظ على الشخصية السوية لها من خلال الوقاية والعلاج من الانحرافات الاجتماعية ومخاطرها ن وخلق المناخ المناسب لتنمية وتعزيز قدرات هذه الفئات وحمايتها من الوصول إلى حالة القهر والعزلة ، وإعادة تأهيلها وإدماجها في المجتمع. كما يهدف المركز إلى توعية المجتمع خاصة الفئات المستهدفة بمخاطر الانحرافات الاجتماعية وبحقوق وواجبات تلك الفئات ودورها.

والجدير بالذكر إن دولة قطر تولى اهتماماً كبيراً بموضوع المساعدات والمعونات الإنسانية والإنمائية إلى مختلف بلدان العالم (على سبيل المثال لا الحصر: العراق، لبنان، فلسطين، السودان، موريتانيا، واندونيسيا). وقد ساهم هذا الدعم الإنساني والتنموي في تحقيق العديد من الأهداف التنموية والاقتصادية

والاجتماعية لتلك الدول بما في ذلك تعزيز حقوق الطفل في الصحة والتعليم على سبيل المثال.

سعادة رئيس وأعضاء اللجنة،

ومع ما شهدته التشريعات والممارسات في دولة قطر من تطور وتوفر الإمكانيات المادية إلا أن هنالك بعض التحديات والصعوبات المؤقتة التي تواجه الدولة في سبيل تنفيذ بنود الاتفاقية بشكل مثالي، ومنها حداثة التطور التشريعي والمؤسسي ، وحداثة علاقة الدولة باليات الرصد، إضافة إلى أن القدرات الفنية للكادر البشري لا تزال في مرحلة البناء والتطوير والتأهيل. ومن المنتظر أن تستفيد الدولة من المساعدات الفنية والتقنية التي تقدمها منظمة اليونيسيف ومكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان وكذلك أنشطة وبرامج مركز الأمم المتحدة للتدريب والتوثيق في مجال حقوق الإنسان لجنوب غرب آسيا والمنطقة العربية بالدوحة والذي تم إنشاؤه بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ١٣٥ خلال دورتها الـ ٦٠ في تذليل بعض هذه الصعوبات والتحديات. والجدير بالذكر إن تأسيس هذا المركز جاء ضمن الجهود المتعلقة ببناء القدرات على المستوى الدولي، حيث تبلورت جهود دولة قطر ومكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في إنشاء هذا المركز، والذي يهدف من خلال التدريب والإعلام والتوثيق والدراسات وتبادل الخبرات، إلى تعزيز حقوق الإنسان من خلال التعاون مع الحكومات بشأن تطوير سياسات تعزيز هذه المبادئ. وقد تم التوقيع على اتفاقية المقر الخاصة بالمركز بين حكومة دولة قطر ومكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في ديسمبر ٢٠٠٨ بالدوحة وتم افتتاح المركز في مايو ٢٠٠٩بحضورسعادة وزير الدولة للشؤون الخارجية وسعادة المفوضة السامية لحقوق الإنسان. ومن المنتظر أن يساهم المركز في تلبية احتياجات المنطقة الجغرافية التي يغطيها في التدريب، وبناء القدرات وتطويرها.

سعادة رئيس وأعضاء اللجنة،

لقد ركزنا على بعض المسائل الحيوية التي ضمناها في تقريرنا وردودنا المكتوبة على أسئلة اللجنة ونود الإعراب عن أملنا بأن تكون المعلومات التي تم تقديمها في التقرير الماثل أمامكم والردود والمعلومات الأخرى التي يمكن أن ندلي بها اليوم كافية للجنة لتقييم تنفيذ دولة قطر لالتزاماتها بموجب الإتفاقية ووفقاً لتوصيات اللجنة وملاحظاتها الختامية.

لقد بذلنا في دولة قطر الجهود لتحقيق أهداف ومبادئ اتفاقية حقوق الطفل وبروتوكولاتها وتبقى علينا الكثير لعمله. وقد جاء وفد بلادي بقلب مفتوح لمناقشة التقرير المعروض أمام لجنتكم الموقرة ويتطلع للاستماع إلى تعليقاتكم على ما جاء

فيه، ونحن على أتم الاستعداد للرد على الأسئلة التي ترى اللجنة طرحهـا. وفـي الختام أود مرة أخرى أن أؤكد على توافر الإرادة السياسية والمناخ الداعم لتنفيـذ بنود الاتفاقية وبرتوكولاتها في بلادي.

وشكرا سيدي الرئيس،،،،،،،،